



قرار رقم ( ٢١٤٠ ) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١ / ٩ / ٢٠٢٤

بشأن قيد وسيطي التأمين

### رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية. بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد. وعلى قرار مجلس ادره الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

### تقرر

**المادة الأولى:** يقيد وسيطي التأمين الآتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسم كلا منهم:

| رقم | الاسم                      | رقم القيد | الشركة                 | الرقم القومي   |
|-----|----------------------------|-----------|------------------------|----------------|
| ١   | منى رفعت فهمي رزق          | ٥٢٥٣٩     | متلايف لتأمينات الحياة | ٢٨٤١٢١٧٠١٠٢٤٨٩ |
| ٢   | يارا هشام إبراهيم احمد جاد | ٥٢٥٤٠     | متلايف لتأمينات الحياة | ٢٩٩٠٧٠١٠١٠٧٧٦٢ |

**المادة الثانية:** على الادارات المختصة تنفذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح